

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2004/L.10/Add.10
20 April 2004

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الستون

البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال

التقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

عن الدورة الستين للجنة

مشروع تقرير اللجنة

المقرر: السيد مايك أوموتوشو

(نيجيريا)

المحتويات*

الفصل

عاشراً - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

* ستضمن الوثيقة E/CN.4/2004/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف البنود الواردة في جدول الأعمال. وسترد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها، بالإضافة إلى المسائل الأخرى التي تهم المجلس.

عاشراً - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- ١ - نظرت اللجنة في البند ١٠ من جدول الأعمال في جلستها ٢٥ و٢٦ المعقودتين في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٤، وفي جلستها ٢٧ و٢٨ المعقودتين في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٤، وفي جلستها ٢٩ المعقودة في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤، وفي جلستها ٥١ و٥٢ المعقودتين في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، وفي جلستها ٥٤ المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.
- ٢ - للاطلاع على الوثائق الصادرة في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، انظر المرفق السادس بهذا التقرير. وللإطلاع على قائمة بجميع القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة والبيانات الصادرة عن الرئيس، حسب كل بند من بنود جدول الأعمال، انظر المرفق الخامس.
- ٣ - وفي الجلسة ٢٥، المعقودة في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٤، قدمت السيدة آن ماري - ليزان، الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة حقوق الإنسان والفقر المدقع تقريرها (E/CN.4/2004/43). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، قام ممثلو كل من آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي)، والجمهورية الدومينيكية والصين بطرح أسئلة على المقررة الخاصة، التي أجابت عليها في الجلسة ٢٦.
- ٤ - وفي الجلسة ٢٦، المعقودة في ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٤، قدم السيد بيرناردز أندرو نيماوايا مودهو، الخبير المستقل المعني بآثار سياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية تقريره (E/CN.4/2004/47 و Add.1 و Add.2). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، قام ممثلا بوركيناسو وكوبا، وكذلك المراقب عن كينيا، بطرح أسئلة على الخبير المستقل، الذي أجاب عليها.
- ٥ - وفي نفس الجلسة، قدم السيد جان زيغلر، المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، تقريره (E/CN.4/2004/10 و Add.1 و Add.2). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، قام ممثلو كل من أستراليا وآيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) وباكستان والبرازيل وكوبا ومصر وموريتانيا، وكذلك المراقبان عن سويسرا وكندا، بطرح أسئلة على المقرر الخاص، الذي أجاب عليها.
- ٦ - وفي الجلسة ٢٧، المعقودة في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٤، قدمت السيدة كاتارينا دي ألبوكيركيه، الرئيسة - المقررة للفريق العامل المفتوح العضوية المعني بدراسة الخيارات المتعلقة بوضع بروتوكول اختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن تقرير الفريق العامل (E/CN.4/2004/48 و Add.1-3).

٧- وفي نفس الجلسة، قدم السيد ميلون كوئري، المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب تقريره (E/CN.4/2004/48 و Add.1-3). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، طرح ممثل آيرلندا أسئلة على المقرر الخاص، الذي أجاب عليها.

٨- وفي نفس الجلسة قدمت السيدة فاطمة زهرة أوهاوشي - فيسيلي، المقررة الخاصة المعنية بمسألة الآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة بصورة غير مشروعة على التمتع بحقوق الإنسان تقريرها (E/CN.4/2004/46 و Add.1-3 و Corr.1). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، طرح ممثل كوبا والمراقب عن كينيا أسئلة على المقررة الخاصة، التي أجابت عليها.

٩- وفي نفس الجلسة أيضاً، أدلى المفوض السامي لحقوق الإنسان بالنيابة، السيد برتراند رامشاران، ببيان.

١٠- وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٣٠ آذار/مارس ٢٠٠٤، قدم السيد بول هنت، المقرر الخاص المعني بمسألة حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه تقريره (E/CN.4/2004/41 و Add.1 و Add.2). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، قام ممثلو كل من آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) وباكستان والصين وكوبا ومصر والمملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية، وكذلك المراقبان عن سويسرا وكندا، بطرح أسئلة على المقرر الخاص، الذي أجاب عليها.

١١- وفي نفس الجلسة، قامت السيدة كاتارينا توماشيفسكي، المقررة الخاصة المعنية بالحق في التعليم، بعرض تقريرها (E/CN.4/2004/9 و Add.1 و Add.2). وأثناء الحوار التفاعلي الذي أعقب ذلك، قام ممثلو كل من آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) وباكستان وكوبا، وكذلك المراقبان عن تركيا وسويسرا، بطرح أسئلة على المقررة الخاصة، التي أجابت عليها.

١٢- وفي نفس الجلسة أيضاً، أدلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بالنيابة، السيد برتراند رامشاران، ببيان.

١٣- وفي المناقشة العامة بشأن البند ١٠ من جدول الأعمال، أدلى ببيانات أعضاء من أعضاء اللجنة ومراقبون وممثلون لمنظمات غير حكومية. وللاطلاع على قائمة مفصلة بالمتكلمين، انظر المرفق الثالث بهذا التقرير.

الآثار الضارة لنقل وإلقاء المنتجات والنفايات السمية والخطرة بصورة غير مشروعة على التمتع بحقوق الإنسان

١٤- في الجلسة ٥١، المعقودة في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، قام ممثل الكونغو بعرض مشروع القرار E/CN.4/2004/L.18، المقدم من الكونغو (باسم الدول الأعضاء في المجموعة الأفريقية). وانضم في وقت لاحق إلى مقدمي مشروع القرار كل من إكوادور وبنما وكوبا ونيكاراغوا.

١٥- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعى انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

١٦- وأدلى ممثل اليابان (بالنيابة أيضاً عن ليتوانيا والولايات المتحدة الأمريكية) ببيان فيما يتصل بمشروع القرار.

١٧- وأدلى ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت ممثل آيرلندا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان، وهي ألمانيا وإيطاليا والسويد وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والنمسا وهولندا؛ وانضم إلى البيان البلد الذي هو عضو في اللجنة والذي هو طور الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، وهو بلغاريا).

١٨- وبناء على طلب ممثل اليابان، أُجري تصويت مسجّل على مشروع القرار، الذي اعتُمد بأغلبية ٣٨ صوتاً مقابل ١٣ صوتاً وامتناع عضوين عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، قطر، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس.

المعارضون: أستراليا، ألمانيا، آيرلندا، إيطاليا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليابان، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: أرمينيا، أوكرانيا.

١٩- للاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ١٧/٢٠٠٤.

آثار سياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية على التمتع بجميع حقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٠- في نفس الجلسة، عرض ممثل كوبا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.23، المقدم من إثيوبيا، وإكوادور، وإندونيسيا، وأنغولا، وبنغلاديش، وبوروندي، وتوغو، وتونس، والجزائر، وجمهورية ترازيا المتحدة، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وزامبيا، وزمبابوي، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، وسيراليون، والصين، وفييت نام، والكاميرون، وكوبا، وكوت ديفوار، وكينيا، ومدغشقر، وموريتانيا، وموزامبيق، وميانمار، ونيجيريا، واليمن. وانضم إلى مقدمي مشروع القرار في وقت لاحق،

كل من أنغولا، وأوروغواي، وباكستان، وبوتان، وبوتسوانا، وبوليفيا، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ورواندا، وغابون، وغينيا الاستوائية، وماليزيا، ونيكاراغوا.

٢١- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعى انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٢٢- وأدلى ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت ممثلاً آيرلندا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان، وهي ألمانيا وإيطاليا والسويد وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والنمسا وهولندا؛ وانضم إلى البيان البلد الذي هو في طور الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي والذي هو عضو في اللجنة، وهو هنغاريا) وهندوراس.

٢٣- وبناء على طلب ممثل آيرلندا (باسم الاتحاد الأوروبي) أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٢٩ صوتاً مقابل ١٤ صوتاً وامتناع ١٠ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باكستان، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، الصين، غابون، غواتيمالا، كوبا، الكونغو، مصر، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس.

المعارضون: أستراليا، ألمانيا، آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الممتنعون: أرمينيا، أوكرانيا، باراغواي، البحرين، بيرو، شيلي، قطر، كوستاريكا، المكسيك، المملكة العربية السعودية.

٢٤- وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ١٨/٢٠٠٤.

الحق في الغذاء

٢٥- في نفس الجلسة، عرض ممثل كوبا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.24، المقدم من إثيوبيا، وإريتريا، وإكوادور، وأندورا، وإندونيسيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وباكستان، والبرازيل، وبنغلاديش، وبوتان، وبوروندي، وبيلاروس، وتوغو، والجزائر، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية ترازيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية،

والجمهورية العربية السورية، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسلفادور، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، وسويسرا، وسيراليون، والصين، وغينيا الاستوائية، وفتزويلا، وفييت نام، وكازخستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكوبا، وكوت ديفوار، والكونغو، وكينيا، وماليزيا، ومدغشقر، والمكسيك، ومنغوليا، وموريتانيا، وموزامبيق، ونيبال، ونيجيريا، والهند، واليمن. وانضم إلى مقدمي مشروع القرار في وقت لاحق كل من إيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبوركينا فاسو، وبيرو، وتايلند، وتركيا، وجنوب أفريقيا، ورومانيا، وزامبيا، وسلوفينيا، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وقطر، وليختنشتاين، ومصر، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيكاراغوا، واليونان.

٢٦- ونقح ممثل كوبا شفوياً الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار.

٢٧- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعى انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٢٨- وأدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

٢٩- وبناءً على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المنقحة شفوياً، واعتمد مشروع القرار بأغلبية ٥١ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع عضو عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: أستراليا.

٣٠- وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ١٩/٢٠٠٤.

تعزيز تمتع الجميع بالحقوق الثقافية واحترام مختلف الهويات الثقافية

٣١- في نفس الجلسة، عرض ممثل كوبا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.25، المقدم من إيران (جمهورية - الإسلامية)، وبنغلاديش، وبنما، وبوروندي، وتايلند، وتوغو، والجمهورية العربية الليبية، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وزمبابوي، والسودان، والصين، وفيت نام، والكاميرون، وكوبا، والكونغو، وكينيا، وموزامبيق، ونيكاراغوا.

٣٢- ونقح ممثل كوبا شفويًا مشروع القرار بإدراج فقرة جديدة في المنطوق بعد الفقرة الحالية ١١.

٣٣- كما نقح ممثل الولايات المتحدة الأمريكية مشروع القرار مقترحًا حذف الفقرات ١٧ و١٨ و١٩ من المنطوق.

٣٤- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجل على اقتراح حذف الفقرات الثلاث، ورفض الاقتراح بأغلبية ٢٩ صوتًا مقابل ١٥ وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، كوبا، الكونغو، المكسيك، نيجيريا، نيبال، الهند.

المتنعون: أرمينيا، البحرين، قطر، كوستاريكا، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، هندوراس.

٣٥- وأدلى ببيان تليلاً للتصويت قبل التصويت ممثلًا أستراليا وآيرلندا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان، وهي ألمانيا، وإيطاليا، والسويد، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنمسا، وهولندا، وانضم إلى البيان البلد العضو في اللجنة والذي هو في طور الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، وهو هنغاريا).

٣٦- وبناء على طلب ممثل أستراليا، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المنقحة، الذي اعتمد بأغلبية ٣٨ صوتًا مقابل صوت واحد وامتناع ١٤ عضوًا عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، قطر، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: أستراليا، ألمانيا، آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

٣٧- وللاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٠٠٤/٢٠.

السكن اللائق كعنصر من العناصر المكونة للحق في مستوى معيشي مناسب

٣٨- في نفس الجلسة، عرض ممثل فنلندا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.27/Rev.1، المقدم من إسبانيا، وألبانيا، وألمانيا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبوليفيا، وتايلند، وتونس، وتيمور ليشتي، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفينيا، وسويسرا، وشيلي، وصربيا والجبل الأسود، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، والكاميرون، وكرواتيا، ولكسمبرغ، والمكسيك، والنمسا، ونيكاراغوا، واليونان. وانضم إلى مقدمي المشروع في وقت لاحق كل من أوروغواي، والبوسنة والهرسك، وغواتيمالا، وليختنشتاين، وكوستاريكا، وهولندا.

٣٩- واعتمد مشروع القرار بدون تصويت. وللاطلاع على نصه، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٠٠٤/٢١.

حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد

٤٠- في نفس الجلسة، عرض ممثل ماليزيا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.30، المقدم من ماليزيا (باسم الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز والصين). وانضمت إلى مقدمي مشروع القرار في وقت لاحق أرمينيا وأوروغواي وغواتيمالا.

٤١ - وبناءً على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٣٦ صوتاً مقابل ١٤ وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، قطر، كوبا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند.

المعارضون: أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون: جمهورية كوريا، كوستاريكا، هندوراس.

٤٢ - وللإطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٠٠٤/٢٢.

حقوق الإنسان والفقير المدقع

٤٣ - في نفس الجلسة، عرض ممثل فرنسا مشروع القرار E/CN.4/2004/L.32، المقدم من إكوادور، وآيسلندا، وبلجيكا، وبلغاريا، وبيرو، وتايلند، والجمهورية التشيكية، والجمهورية الدومينيكية، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسويسرا، وشيلي، والصين، وفرنسا، وفترويل، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، والمكسيك، وموناكو، واليابان، واليونان. وانضم إلى مقدمي المشروع في وقت لاحق كل من إسبانيا، وأوكرانيا، وباراغواي، والبرازيل، وبوليفيا، والجزائر، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وصربيا والجبل الأسود، وغواتيمالا، وكازاخستان، وكوستاريكا، وكولومبيا، ومالطة، ومدغشقر، والمغرب، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس.

٤٤ - ونقح ممثل فرنسا شفويًا الفقرة ١١ (هـ) من منطوق مشروع القرار.

٤٥ - وأدلى ببيان فيما يتصل بمشروع القرار ممثلو كل من بوركينافاسو وتوغو والسودان.

٤٦ - ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعى انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٤٧- واعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويًا، بدون تصويت. وللاطلاع على نص القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٣/٢٠٠٤.

العولمة وآثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان

٤٨- في نفس الجلسة، عرض ممثل الصين (نيابة عن مجموعة الدول الأعضاء المتشابهة في الموقف) مشروع القرار E/CN.4/2004/L.35، المقدم من إكوادور، وتايلند، وجنوب أفريقيا، والصين (نيابة عن مجموعة الدول الأعضاء المتشابهة في الموقف)، وكينيا، والمملكة العربية السعودية. وانضمت إلى مقدمي مشروع القرار في وقت لاحق إثيوبيا، وأذربيجان، وبوليفيا، والسنغال، ومدغشقر، ونيكاراغوا.

٤٩- وأدى ممثل اليابان ببيان فيما يتصل بمشروع القرار.

٥٠- وأدى بيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت ممثل آيرلندا (باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في لجنة حقوق الإنسان، وهي ألمانيا وإيطاليا والسويد وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والنمسا وهولندا؛ وانضم إلى البيان البلد العضو في اللجنة والذي هو في طور الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، وهو هنغاريا).

٥١- وبناءً على طلب ممثل اليابان، أُجري تصويت مسجل على مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٣٨ صوتاً مقابل ١٥ صوتاً. وكانت نتيجة التصويت كالتالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، قطر، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس.

المعارضون: أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، جمهورية كوريا، السويد، فرنسا، كرواتيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون: لا أحد.

٥٢- وللاطلاع على نص مشروع القرار، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٤/٢٠٠٤.

مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إقرار هذه الحقوق

٥٣- في الجلسة ذاتها، عرض المراقب عن البرتغال مشروع القرار E/CN.4/2004/L.38 المقدم من إسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وتونس، وتيمور - ليشتي، والجزائر، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسويسرا، وشيلي، وغواتيمالا، وفنلندا، وكرواتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمكسيك، والنرويج، والنمسا. وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار أرمينيا، وأوكرانيا، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والسنغال، وصربيا والجبل الأسود، وفرنسا، وقبرص، والكاميرون، وكوستاريكا، ولاتفيا، ومالطة، والمغرب، وموزامبيق، وموناكو، ونيكاراغوا، واليونان.

٥٤- وعرض ممثل المملكة العربية السعودية تعديلاً يرد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.67.

٥٥- وأجرى ممثل باكستان تعديلاً شفويًا للتعديل باقتراحه تعديلات للفقرة ١٤ (ج) من المنطوق.

٥٦- وأجرى ممثل أستراليا تعديلاً شفويًا لمشروع القرار بتعديل الفقرة ١٣ من منطوقه.

٥٧- وأجرى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية تعديلاً لمشروع القرار باقتراحه حذف الفقرة ١٤ من منطوقه.

٥٨- وأدلى ممثلو أستراليا، وألمانيا، وكوبا، ومصر، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية ببيانات بصدد مشروع القرار والتعديلات.

٥٩- وفي الجلسة ٥٢ المعقودة في اليوم ذاته، أدلى ممثلو باكستان ومصر والمملكة العربية السعودية ببيانات بصدد مشروع القرار والتعديلات.

٦٠- وبناء على طلب ممثل باكستان وبصدد مقترح حذف الفقرة ٤ من المنطوق، جرى تصويت مسجل منفصل على الفقرة ١٤ (أ)، التي رفضت بأغلبية ٤٩ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع عضوين عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: أستراليا، والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة العربية المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المتنعون: الاتحاد الروسي، إندونيسيا.

٦١- وبناء على طلب ممثل باكستان وبصدد مقترح حذف الفقرة ١٤ من المنطوق، جرى تصويت مسجل منفصل على الفقرة ١٤ (ب)، التي رفضت بأغلبية ٥١ صوتاً مقابل صوتين. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: أستراليا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المتنعون: لا أحد.

٦٢- وبناء على طلب ممثل باكستان وبصدد مقترح حذف الفقرة ١٤ من المنطوق، جرى تصويت مسجل منفصل على الفقرة ١٤ (ج)، التي رفضت بأغلبية ٤٤ صوتاً مقابل ٩ أصوات. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: أستراليا، باكستان، بوتان، سري لانكا، سيراليون، المملكة العربية السعودية، نيبال، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البحرين، البرازيل، بوركينافاسو، بيرو، توغو،

الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سوازيلند، السودان، السويد، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيجيريا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

الممتنعون: لا أحد.

٦٣- وبناء على طلب ممثل باكستان وبصدد المقترح الداعي إلى حذف الفقرة ١٤ من المنطوق، جرى تصويت مسجل منفصل على الفقرة ١٤(د)، التي رفضت بأغلبية ٢٧ صوتاً مقابل ٢٣، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: إثيوبيا، إريتريا، أستراليا، أوغندا، باكستان، البحرين، بوتان، توغو، زمبابوي، سري لانكا، السودان، سيراليون، الصين، قطر، كوبا، الكونغو، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بوركينا فاسو، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، سوازيلند، السويد، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوستاريكا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

الممتنعون: إندونيسيا، جنوب أفريقيا، غابون.

٦٤- وبناء على طلب ممثل باكستان وبصدد مقترح حذف الفقرة ١٤ من المنطوق، جرى تصويت مسجل منفصل على الفقرة ١٤(هـ)، التي رفضت بأغلبية ٤٠ صوتاً مقابل ٨، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: أستراليا، البحرين، بوتان، سري لانكا، مصر، المملكة العربية السعودية، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بوركينا فاسو، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سوازيلند، السودان، السويد، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، المكسيك، المملكة

المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيجيريا، هندوراس،
هنغاريا، هولندا، اليابان.

المتنعون: إندونيسيا، باكستان، توغو، سيراليون، نيبال.

٦٥- وفي الجلسة ذاتها، تقدم الرئيس، بموجب المادة ٤٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، باقتراح إرجاء المناقشة بشأن المقترحات لمدة ٢٤ ساعة.

٦٦- وفي الجلسة ٥٤ المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، كان معروضاً على اللجنة صيغة منقحة للتعديل، ترد في الوثيقة E/CN.4/2004/L.67/Rev.1.

٦٧- وبناءً على طلب ممثل آيرلندا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، جرى تصويت مسجل على التعديل، الذي رُفض بأغلبية ٢٦ صوتاً مقابل ٢٥، مع امتناع عضوين عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، إريتريا، أوغندا، باكستان، البحرين، بوتان، توغو، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، سيراليون، الصين، غابون، قطر، كوبا، الكونغو، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، نيجيريا، الهند.

المعارضون: الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، السويد، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوستاريكا، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون: إندونيسيا، بوركينافاسو.

٦٨- وبناءً على طلب ممثل آيرلندا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، جرى تصويت مسجل على التعديل الشفوي المقترح إجراؤه على الفقرة ١٣، ورفض التعديل بأغلبية ٣٦ صوتاً مقابل ١٠، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: إثيوبيا، أستراليا، إندونيسيا، باكستان، البحرين، بوتان، السودان، المملكة العربية السعودية، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، ألمانيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بوركينا فاسو، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوزايلند، السويد، سيراليون، شيلي، غابون، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المتنعون: إريتريا، توغو، الصين، قطر، مصر، موريتانيا، نيبال.

٦٩- وبناء على طلب ممثل أستراليا، جرى تصويت مسجل على مشروع القرار، الذي اعتمد بأغلبية ٤٨ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بوتان، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوزايلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المعارضون: لا أحد.

المتنعون: أستراليا، البحرين، قطر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

٧٠- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعى انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٧١- وأدلى ممثلو الاتحاد الروسي وباكستان والهند ببيانات تليلاً للتصويت بعد التصويت.

٧٢- للاطلاع على النص، انظر الفصل ثانياً، الفرع ألف، القرار ٢٩/٢٠٠٤.

الحق في التعليم

٧٣- في الجلسة ٥٢ المعقودة في اليوم ذاته، عرض المراقب عن البرتغال مشروع القرار E/CN.4/2004/L.39، المقدم من الأرجنتين، وإسبانيا، وإكوادور، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وآيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرازيل،

والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبولندا، وتايلند، وتونس، وتيمور - ليشتي، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، وسان مارينو، وسلوفاكيا، والسويد، وسويسرا، وغواتيمالا، وفتويلا، وفنلندا، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا. وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار أرمينيا، وإستونيا، وألبانيا، وبنغلاديش، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا، وبيرو، وجمهورية تزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، وزامبيا، وسلوفينيا، والسنغال، وشيلي، وصربيا والجبل الأسود، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، وفيت نام، وقبرص، وكازاخستان، والكاميرون، وكوستاريكا، ولاتفيا، ومالطة، ومدغشقر، والمغرب، وموزامبيق، وموناكو، ونيجيريا، والهند، وهندوراس، واليابان، واليونان.

٧٤- وقام المراقب عن البرتغال بتنقيح مشروع القرار بعرض فقرة فرعية جديدة تدرج بعد الفقرة ٧(ف) الحالية من منطوقه.

٧٥- وأدلى ممثل الهند ببيان بصدد مشروع القرار.

٧٦- ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعى انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٧٧- واعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة دون تصويت. للاطلاع على النص، انظر الفصل ثانياً، الفرع ألف، القرار ٢٥/٢٠٠٤.

إتاحة إمكانية التداوي في سياق جوائح كفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، والسل والملاريا

٧٨- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل البرازيل مشروع القرار E/CN.4/2004/L.40، المقدم من الأرجنتين، وإكوادور، وباراغواي، والبرازيل، والبرتغال، وبلغاريا، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، والسلفادور، وفتويلا، وكوبا، ولكسمبرغ، وهندوراس. وفي وقت لاحق، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار إثيوبيا، وأرمينيا، وأستراليا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأنغولا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبوتان، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبوليفيا، وتايلند، وتركيا، والجزائر، وجمهورية تزانيا المتحدة، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وزامبيا، وسلوفينيا، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا والجبل الأسود، والصين، وغابون، وغواتيمالا، وفرنسا، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، وكولومبيا، وكينيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومدغشقر، والمكسيك، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهولندا، واليونان.

٧٩- وأجرى ممثل البرازيل تنقيحاً شفوياً للفقرة التاسعة عشرة من ديباجة مشروع القرار بحذف الجزء الثاني من الفقرة، وهذا نصه:

"وذلك بغية التمكين من الاستخدام الفعال للترخيص الإلزامي بموجب اتفاق الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية في البلدان التي ليس لديها أو لديها ما لا يكفي من القدرات الصناعية في قطاع المستحضرات الصيدلانية، لا سيما البلدان المتباعدة بمشاكل الصحة العامة الناشئة بخاصة عن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والسل، والملاريا، وغيرها من الأوبئة".

٨٠- وأجرى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية تنقيحاً شفوياً للفقرتين الأولى والثانية من الديباجة.

٨١- وبناءً على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، جرى تصويت مسجل على تعديل الفقرة الأولى من الديباجة، ورفض التعديل بأغلبية ٤٥ صوتاً مقابل ٥، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: البحرين، وقطر، ومصر، وموريتانيا، والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوزايلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا.

الممتنعون: باكستان، المملكة العربية السعودية، اليابان.

٨٢- وبناءً على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، جرى تصويت مسجل على تعديل الفقرة الثانية من الديباجة، ورفض التعديل بأغلبية ٤٦ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: مصر، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو،

الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زيمبابوي، سري لانكا، سوزايلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا.

المتنعون: باكستان، البحرين، قطر، المملكة العربية السعودية، اليابان.

٨٣- واعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة دون تصويت. للاطلاع على النص، انظر الفصل ثانياً، الفرع ألف، القرار ٢٠٠٤/٢٦.

حق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه

٨٤- في الجلسة ذاتها، عرض ممثل البرازيل مشروع القرار E/CN.4/2004/L.41 المقدم من إكوادور، وباراغواي، والبرازيل، والجمهورية الدومينيكية، والسلفادور، وسويسرا، وكوبا، وهندوراس. وفي وقت لاحق انضمت إلى مقدمي مشروع القرار أرمينيا، وإسبانيا، وأستراليا، وألبانيا، وألمانيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبنغلاديش، وبنما، وبوليفيا، وتايلند، وتركيا، والجزائر، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والدانمرك، وزامبيا، وسلوفينيا، والسويد، والصين، وغواتيمالا، وغينيا الاستوائية، وفرنسا، وفنزويلا، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، ومدغشقر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهولندا، واليونان.

٨٥- وأجرى ممثل البرازيل تنقيحاً شفوياً للفقرة ١٦ من منطوق مشروع القرار.

٨٦- وقام ممثل الولايات المتحدة الأمريكية بتنقيح مشروع القرار شفوياً باقتراح حذف الفقرتين الأولى والثانية من ديباجته والفقرتين ١٢ و ١٤ من منطوقه.

٨٧- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، جرى تصويت مسجل على مقترح حذف الفقرتين الأولى والثانية من الديباجة والفقرة ١٢ من المنطوق، ورفض المقترح بأغلبية ٤٩ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوزايلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا.

المتنعون: البحرين، المملكة العربية السعودية، اليابان.

٨٨- وأدى ممثل مصر ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

٨٩- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، جرى تصويت مسجل على مقترح حذف الفقرة ١٤ من المنطوق، ورفض المقترح بأغلبية ٣٦ صوتاً مقابل ١٣، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: إريتريا، إندونيسيا، أوغندا، البحرين، توغو، سوزايلند، السودان، قطر، مصر، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، نيبال، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، بوتان، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غواتيمالا، فرنسا، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا.

المتنعون: باكستان، بوركينافاسو، غابون، اليابان.

٩٠- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، جرى تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المنقحة، واعتمد مشروع القرار بأغلبية ٥٢ صوتاً مقابل صوت واحد. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا،

زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون: لا أحد.

٩١ - ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، استرعي انتباه اللجنة إلى تقدير لما يترتب على مشروع القرار من آثار إدارية وآثار في الميزانية البرنامجية.

٩٢ - للاطلاع على النص، انظر الفصل ثانياً، الفرع ألف، القرار ٢٧/٢٠٠٤.

الإخلاء القسري

٩٣ - أيضاً في الجلسة ٥٢ المعقودة في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، عرض ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية الوثيقة E/CN.4/2004/L.26 المقدمة من ألمانيا، وآيرلندا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وهولندا، التي تتضمن تعديلاً مقترحاً لمشروع القرار الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجنة حقوق الإنسان باعتماده (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل أولاً، الفرع ألف). وفي وقت لاحق، انضمت إيطاليا وفنلندا إلى مقدمي مشروع القرار. وقضى التعديل بالاستعاضة عن الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار بالنص التالي:

"تؤكد من جديد أن عمليات الإخلاء القسري تشكل انتهاكاً جسيماً لمجموعة واسعة من حقوق

الإنسان، وخاصة الحق في السكن اللائق، والحق في البقاء، والحق في حرية التنقل، والحق في حرمة الحياة الخاصة، والحق في التملك، والحق في التمتع بمستوى معيشي لائق، والحق في التمتع بالأمن داخل المنزل، والحق في الأمن الشخصي، والحق في ضمان الحياة، والحق في المساواة في المعاملة".

٩٤ - واقترح ممثل الهند تعديل مشروع القرار بتعديل الفقرة ٩ من منطوقه وحذف الفقرة ٨ من منطوقه.

٩٥ - واقترح كذلك ممثل أستراليا تعديل مشروع القرار بحذف الفقرتين ٤ و ٧ من منطوقه.

٩٦ - واعتمدت التعديلات المقترحة من قبل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والهند دون تصويت.

٩٧- وبناءً على طلب ممثل كوبا، جرى تصويت مسجل على مقترح حذف الفقرتين ٤ و ٧ من المنطوق، ورفض المقترح بأغلبية ٣٦ صوتاً مقابل ٥، مع امتناع ١٢ عضواً عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: أستراليا، غواتيمالا، كوستاريكا، المملكة العربية السعودية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باكستان، بوركينافاسو، توغو، جمهورية كوريا، زمبابوي، سري لانكا، سوزايلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، فرنسا، كرواتيا، كوبا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيجيريا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

الممتنعون: الأرجنتين، إندونيسيا، باراغواي، البحرين، البرازيل، بوتان، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، قطر، نيبال، الهند.

٩٨- وبناءً على طلب ممثل أستراليا، جرى تصويت مسجل على مشروع القرار بصيغته المعدلة، واعتمد مشروع القرار بأغلبية ٤٥ صوتاً مقابل صوت واحد، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينافاسو، بيرو، توغو، جمهورية كوريا، زمبابوي، سري لانكا، سوزايلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الأرجنتين، أستراليا، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، غواتيمالا، كوستاريكا، المملكة العربية السعودية.

٩٩- للاطلاع على النص، انظر الفصل ثانياً، الفرع ألف، القرار ٢٠٠٤/٢٨.

الفساد وأثره على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- ١٠٠- في الجلسة ذاتها، كان معروضاً على اللجنة مشروع المقرر ١ الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجنة حقوق الإنسان باعتماده (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل أولاً، الفرع باء).
- ١٠١- واعتمد مشروع المقرر دون تصويت. للاطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الفصل ثانياً، الفرع باء، المقرر ١٠٦/٢٠٠٤.

العولمة وأثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان

- ١٠٢- في الجلسة ذاتها، كان معروضاً على اللجنة مشروع المقرر ١٤ الذي أوصت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لجنة حقوق الإنسان باعتماده (انظر E/CN.4/2004/2-E/CN.4/Sub.2/2003/43، الفصل أولاً، الفرع باء).
- ١٠٣- وأدلى ممثل كوباً ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت.
- ١٠٤- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، جرى تصويت مسجل على مشروع المقرر، الذي اعتمد بأغلبية ٥١ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع عضوين عن التصويت. وجرى التصويت على النحو التالي:

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بوتان، بوركينا فاسو، بيرو، توغو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سري لانكا، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، شيلي، الصين، غابون، غواتيمالا، فرنسا، قطر، كرواتيا، كوبا، كوستاريكا، الكونغو، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريتانيا، النمسا، نيبال، نيجيريا، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان.

المعارضون: لا أحد.

المتنعون: أستراليا، الولايات المتحدة الأمريكية.

- ١٠٥- للاطلاع على النص، انظر الفصل ثانياً، الفرع باء، المقرر ١٠٧/٢٠٠٤.